

الموضوع إعلان عن مناقصة داخلية بالسرعة الكلية لتوريد / ٢٠ طن سائل فرامل DOT-4 لزوم احتياج إدارة الوقود وشركة محروقات لآليات القطاع العام وكذلك القطاع الخاص، الطلبيـة رقم ٢٤/٩ د وذلك وفقاً لدفتر الشروط الفنية والاحكام التالية :

### مادة (١) تقديم العروض :

- ١- بعد العرض بصورة واضحة وجلية باللغة العربية بدون شطب أو حك أو حشو ويوقع العارض أو وكيله المعتمد وفق الأصول القانونية على جميع الأوراق الصادرة عنه بما في ذلك دفاتر الشروط .
  - ٢- تقدم العروض ضمن مغلقين ( الاول يحتوي على طلب الاشتراك والأوراق الثبوتية والثاني يحتوي على العرض المالي والتجاري ) ويوضع هذان المغلقان في مغلق ثالث معنون باسم الشركة العامة لمصفاة حمص ويكتب عليه موضوع المناقصة والتاريخ المحدد لإجرائها واخر موعد لتقديم العروض .
  - ٣- تقدم العرض مباشرة الى ديوان الشركة العامة لمصفاة حمص او ترسل اليها بالبريد المضمون على ان تصل وتسجل في الديوان قبل نهاية الدوام الرسمي من اليوم المحدد لانتهاء موعد تقديم العروض
  - ٤- لا يقبل من العارض الواحد الا عرض واحد ويعتبر العرض الاسبق في التسجيل في ديوان الشركة هو المعتمد .  
ويكون تقديم العروض وفقا لما يلى :

**المغلق الأول :** يحتوى على طلب الاشتراك بالمناقصة ملصق عليه رسم الطابع بقيمة /١٠٠٠٠ ل.س وطابع إدارة محلية أو إيصال رسمي يفيد بتحصيل /٥٠٠٠ ل.س في مقر المصفاة لقاء رسوم إدارة محلية لصالح محافظة حمص وطابع مجهود حربي بقيمة /٣٠٠ ل.س و طابع إعادة الاعمار بقيمة /١٠٠٥٠ ل.س و طابع الشهيد بقيمة /٢٠٠ ل.س واللوائح المشعرة بتوفير الشروط المطلوبة من العارض وهي :

تدفع من حساب العارض المصرفي المفتوح لدى أحد المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية وذلك حسراً عن طريق تقديم كفالة مصرافية أو شيك مصدق أو حواله مصرافية من حسابه إلى حساب الشركة العامة لمصفاة حمص المصرفي رقم : ٠٠١ - ٠٤٠١ - ٠٢٩٨٤٨ لدى المصرف التجاري السوري فرع ١ / حمص ولا تقبل التأمينات النقدية ضمن المبلغ . وتعاد التأمينات المؤقتة فوراً إلى الذين لم تقبل عروضهم من قبل اللجنة أما الذين لم يرس عليهم طلب العروض أو لم يجر التعاقد معهم فتعاد إليهم التأمينات المؤقتة بعد المصادقة على المحضر .

٢- تصريح من العارض بأنه اطلع على دفاتر الشروط العامة والخاصة ( الحقوقية والفنية والمالية ) وجداؤل بندو التوريدات او الاشغال المطلوبة الخاصة بالمناقصة وانه يقبل بجميع ما ورد في هذه المستندات من شروط واحكام على ان يبعد العارض كافة دفاتر الشروط الحقوقية والفنية موقعة ومحفوظة على جميع صفحاتها.

٣- وثيقة تثبت أنه مسجل في السجل التجاري و في إحدى الغرف التجارية أو الصناعية حسب الحال لم يمض على استخراجها مدة ثلاثة أشهر .

٤- أن يبين العارض عنوانه في سوريا و موطنه المختار بشكل واضح و جلي ومفصل من حيث المنطقة و الشارع والبناء ورقم الطابق ويعتبر المواطن المختار المذكور ملزما للعارض ولو انتقل منه الى غيره ما لم يبلغ الادارة خطيا عن موطنه المختار الجديد في البلدة نفسها والا تعتبر جميع الت diligفات المرسلة الى موطنه المختار الاول صحيحة حكما :

٥- تصريح خطى من العارض بأنه ليس من العاملين في إحدى الجهات العامة وإن لا يكون عضواً في المكاتب التنفيذية للادارة المحلية ضمن محافظته تحدى .